الأمم المتحدة
A/HRC/WG.6/33/NIC/2

الجمعية العامة

Distr.: General
26 February 2019
Arabic
Original: English/Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثالثة والثلاثون
٦-١٧ أيار/مايو ٢٠١٦

تجميع بشأن نيكاراغوا

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

١- أُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و١٦/٢١، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة وغيرها من وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولة لحقوق الإنسان[١] [٢]

٢- لاحظت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) أن نيكاراغوا لم تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٣].

٣- وأوصت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم نيكاراغوا بأن تنظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو الانضمام إليها[٤].

٤- وأوصت اللجنة نيكاراغوا بأن تنظر في إصدار الإعلانين المنصوص عليهما في المادتين ٧٦ و٧٧ من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[٥].

٥- وخلصت اللجنة إلى أن نيكاراغوا انتهكت المادة ٧٣ من الاتفاقية إذ لم تف تماماً بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير[٦].

٦- وأفادت لجنة مناهضة التعذيب بأن نيكاراغوا لم تقدم، إلى غاية ١٨ أيار/مايو ٢٠١٨، معلومات المتابعة التي كان ينبغي تقديمها[٧]. وأشارت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إلى أنها طبقت على نيكاراغوا الإجراء المعمول به بموجب المادة ٧٠ من نظامها الداخلي بخصوص بحث حالات الدول الأطراف في غياب تقرير[٨]. وأدرجت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري نيكاراغوا في قائمة الدول التي تأخر تقديم تقاريرها بخمس سنوات على الأقل[٩].

٧- وأوصت المفوضية نيكاراغوا بأن تسمح بدخول الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان التي طلبت إجراء زيارة رسمية إلى البلد، وفقاً للدعوة الدائمة التي وجهتها الدولة في عام ٢٠٠٦[١٠].

٨- ونيكاراغوا مشمولة بولاية المكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)[١١]. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، أعربت المفوضية عن أسفها لقرار حكومة نيكاراغوا طرد فريق المفوضية، وهو قرار صدر بعد يوم واحد من نشر المفوضية تقريراً بشأن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المرتبكة في البلد منذ نيسان/أبريل. وأفادت المفوضية بأن تقريرها وتوصياتها أتاحت لنيكاراغوا أداة مهمة للتغلب على أزمتها السياسية والاجتماعية العميقة ولتعزيز مؤسساتها والمساعدة في البحث عن الحقيقة والمساءلة[١٢].

٩- وأوصت المفوضية نيكاراغوا بأن تضمن التعاون الفعال مع آلية الرصد الخاصة بنيكاراغوا وفريق الخبراء المتعدد التخصصات التابع للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان[١٣].

١٠- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، أعربت المفوضية عن جزعها إزاء إعلان حكومة نيكاراغوا أنها أمرت مؤسستين رئيسيتين من مؤسسات حقوق الإنسان أنشأتهما لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بمغادرة البلد. والطرد الفعلي لآلية الرصد الخاصة بنيكاراغوا وفريق الخبراء المستقلين المتعدد التخصصات، الذي أنشئ بتعاون كامل مع الحكومة في أعقاب أعمال العنف والاضطرابات التي اندلعت في فترة سابقة من العام ذاته، يعني أنه لم يعد هناك تقريباً أي هيئات مستقلة لحقوق الإنسان تعمل في نيكاراغوا. وإضافة إلى ذلك أعلنت الحكومة أنها لن تقبل المزيد من الزيارات من جانب لجنة البلدان الأمريكية[١٤].

١١- وقدّمت نيكاراغوا مساهمات سنوية إلى المفوضية خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٧[١٥].

ثالثاً- الإطار الوطني لحقوق الإنسان[١٦]

١٢- أعربت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عن قلقها إزاء نقص المعلومات المتعلقة بالدور المحدد الذي يؤديه مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان فيما يتصل

بمسائل الهجرة، ومدى استقلال هذا المكتب، ووجود آلية تظلم متاحة للعمال المهاجرين، وإجراء زيارات إلى مراكز احتجاز المهاجرين وحبسهم[١٧].

١٣- وأوصت اللجنة نيكاراغوا بأن تزود مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان بالموارد المالية والبشرية الكافية لأداء ولايته بفعالية بما يتفق اتفاقاً تاماً مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)[١٨].

١٤- وأوصت المفوضية بأن تنفذ مؤسسة نيكاراغوا الوطنية لحقوق الإنسان (مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان) ولايتها بوصفها كذلك الآلية الوطنية لمنع التعذيب، على نحو يتفق اتفاقاً تاماً مع مبادئ باريس، معززة بذلك سيادة القانون وحقوق الإنسان، بسبل منها رصد حالة حقوق الإنسان ونشر تقارير للعموم بشأن استنتاجاتها وتقديم توصيات إلى السلطات[١٩].

١٥- وأوصت المفوضية أيضاً بأن تتعاون المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان تعاوناً كاملاً مع التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتلتمس المساعدة التقنية من المفوضية بغية تعزيز سياساتها التنفيذية وإطارها المؤسسي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها باستقلال عن الحكومة[٢٠].

رابعاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الساري

ألف- المسائل الشاملة

١- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

١٦- في تموز/يوليه ٢٠١٨، أعربت المفوضية عن قلقها إزاء اعتماد قانون بشأن غسل الأموال والإرهاب يتضمن تعريفاً فضفاضاً للإرهاب ويمكن استخدامه ضد المشاركين في المظاهرات[٢١]. ولاحظت أن الجمعية الوطنية اعتمدت في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٨ تشريعات تضيف جرائم جديدة تتعلق بالإرهاب[٢٢]. ولاحظت المفوضية أيضاً أن محاكمات الأشخاص المتهمين في سياق الاحتجاجات لم تخل من عيوب خطيرة ولم تحترم قواعد الإجراءات الواجبة، بما فيها نزاهة المحاكم[٢٣].

١٧- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، نددت سبعة من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان باحتجاز عشرات الأفراد، وهو احتجاز يدعى أنه تعسفي، وبما تبين من أن البعض منهم كانوا يواجهون تهماً ملفقة بالإرهاب[٢٤].

باء- الحقوق المدنية والسياسية

١- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه[٢٥]

١٨- في نيسان/أبريل ٢٠١٨، أعرب الأمين العام عن قلقه إزاء سقوط ضحايا في الاحتجاجات في نيكاراغوا. ودعا جميع الأطراف إلى ضبط النفس، وناشد حكومة نيكاراغوا ضمان حماية حقوق الإنسان لجميع المواطنين، لا سيما حق التجمع السلمي وحرية التعبير[٢٦].

وفي الشهر ذاته، أعربت أربعة من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان عن استيائها من رد قوات الأمن الوطنية العنيف على المحتجين على إصلاحات الضمان الاجتماعي، وناشدت السلطات ضمان احترام الحريتين الأساسيتين في التعبير والتجمع السلمي[٢٧].

١٩- ولاحظت المفوضية أن انتهاكات حقوق الإنسان الموثقة في الفترة من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس ٢٠١٨ تضمنت إفراط الشرطة في استعمال القوة، ما أسفر في بعض الأحيان عن حالات قتل خارج نطاق القضاء واختفاء قسري وتفشي الاحتجاز التعسفي أو غير القانوني وإساءة المعاملة وحالات تعذيب وعنف جنسي في مراكز الاحتجاز[٢٨].

٢٠- وفي تموز/يوليه ٢٠١٨، أعرب الأمين العام عن قلقه إزاء تواصل العنف واحتدامه في نيكاراغوا. وأعرب عن أسفه لسقوط أرواح في الاحتجاجات والهجوم على وسطاء الكنيسة الكاثوليكية المشاركين في الحوار الوطني[٢٩].

٢١- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أشارت سبعة من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان إلى أن أعمال القمع والعنف أسفرت، منذ نيسان/أبريل ٢٠١٨، عن وفاة أكثر من ٣٠٠ شخص في نيكاراغوا وإصابة ٠٠٠ ٢ آخرين. وأشارت إلى أن الأزمة اندلعت لدى إقدام الشرطة على قمع المحتجين على الأوضاع الاجتماعية، الذي أعقبته في منتصف حزيران/يونيه فترة "تطهير" سافر ارتكبت خلالها مجموعات مسلحة موالية للحكومة، في إطار الإفلات من العقاب، تجاوزات في حق من عبّروا عن امتعاضهم[٣٠].

٢٢- وخلصت المفوضية إلى أن رد السلطات بصورة عامة على المحتجين خالف المعايير المنطبقة المتعلقة بإدارة التجمعات، وانطوت بذلك على انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ولاحظت أن أغلبية المحتجين كانوا مسالمين، رغم تحوّل بعض المظاهرات إلى مواجهات عنيفة. وأشارت المفوضية أيضاً إلى أن استعمال السلطات للقوة الفتاكة في مواجهة مخاطر غير فتاكة والاعتماد على عناصر مسلحة موالية للحكومة، في الحالات التي لجأ فيها المحتجون إلى العنف، شكلا أيضاً انتهاكاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان[٣١].

٢٣- ولاحظت المفوضية أن نمط مشاركة العناصر المسلحة الموالية للحكومة بدأ في الظهور منذ الأيام الأولى للأزمة. وكانت هذه المجموعات، المعروفة باسم "*قوات الصدمة*" أو "*العصابات*" أو فيلق الدراجات النارية في الخط الأمامي للاعتداءات البدنية المرتكبة في حق المحتجين السلميين. وتفيد التقارير أن دور هذه المجموعات في قمع الاحتجاجات المناهضة للحكومة ليس جديداً، وقد شوهدت أنماط مماثلة في الماضي، مثلاً فيما يتعلق بالاحتجاجات المتصلة بالانتخابات والاحتجاجات على القناة العابرة للمحيطات في عام ٢٠١٦[٣٢]. وأوصت المفوضية نيكاراغوا بأن تبادر على الفور بتفكيك العناصر المسلحة الموالية للحكومة ونزع سلاحها وبحماية السكان من الهجمات وغيرها من الأعمال العنيفة وغير المشروعة التي تمارسها تلك المجموعات[٣٣].

٢٤- ولاحظت المفوضية أن عدم توافر معلومات رسمية عن عدد الأشخاص المحتجزين وهويتهم ومكان احتجازهم دفع بالكثيرين من أقاربهم إلى المرابطة خارج مركز احتجاز التشيبوتي، وهو المركز الرئيسي للاحتجاز السابق للمحاكمة في البلد، وذلك طيلةَ أيام أو حتى أسابيع[٣٤].

٢٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، لاحظت المفوضية أن أرقام الحكومة تفيد باحتجاز نحو ٢٧٣ فرداً في سياق الاحتجاجات، بينما أشارت مصادر المجتمع المدني إلى احتجاز ٥٨٦ شخصاً على الأقل[٣٥].

٢٦- وأوصت اللجنة المعنية بحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم نيكاراغوا بضمان احترام قوانينها وسياساتها وممارساتها الوطنية بالقدر الكافي الحقَّ في الحرية وحظر الاحتجاز التعسفي للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم[٣٦].

٢٧- وأوصت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) بأن تكفل نيكاراغوا الحق في الحرية وحرية التنقل للاجئين وملتمسي اللجوء، وأن تقيّد استعمال سلب الحرية بوصفه حلاً أخيراً لا غير، وذلك وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان[٣٧].

٢٨- وفي عام ٢٠١٤، لاحظت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب أن حالة الأشخاص المسلوبة حريتهم في نيكارغوا مثيرة لقلق بالغ، وأكدت أن مكتب الدفاع عن حقوق الإنسان، بوصفه الآلية الوطنية، ينبغي أن يؤدي دوراً نشطاً في منع تعذيب الأشخاص المسلوبة حريتهم وإساءة معاملتهم، وذلك عن طريق زيارات دورية إلى الأماكن المستخدمة لسلب الحرية[٣٨].

٢- إقامة العدل، بما في ذلك الإفلات من العقاب، وسيادة القانون[٣٩]

٢٩- لاحظت المفوضية أن الاحتجاجات المتواصلة منذ نيسان/أبريل ٢٠١٨ تبيّن، بالنظر إلى نطاقها واستمرارها، أنها نتاج مظالم قديمة. ومنذ الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠٠٦، أضعف الإطار المؤسسي بتركيز تدريجي لسلطات الدولة في أيدي الحزب الحاكم. وساهم ذلك في تضييق الحيز المدني وعدم استقلال القضاء والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتواتر ادعاءات الفساد والتزوير الانتخابي والرقابة الإعلامية إلى جانب ارتفاع مستويات الإفلات من العقاب في جملة أمور أخرى[٤٠].

٣٠- وفي تموز/يوليه ٢٠١٨، صرّح مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بأن العنف والقمع المشهودين في نيكاراغوا منذ بدء المظاهرات في نيسان/أبريل هما نتاج تآكل منهجي لحقوق الإنسان على مدى الأعوام، وسلط الضوء على حالة الهشاشة العامة للمؤسسات وسيادة القانون[٤١].

٣١- وأفادت المفوضية بأن بعض المحامين المدافعين عن أفراد الموقوفين في سياق الاحتجاجات يتعرضون بانتظام، فيما يقال، للتهديد من جانب أشخاص مقربين من الحكومة. ولاحظت أن الأقارب والمحامين لا يسمح لهم دائماً بحضور جلسات الاستماع وأن مراقبين دوليين (بمن فيهم ممثلون للمفوضية ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وفريق الخبراء المستقلين المتعدد التخصصات) مُنعوا من الحصول على تراخيصَ لرصد الجلسات[٤٢].

٣٢- ولاحظت المفوضية بقلق توالي الدولة عن إجراء تحقيقات سريعة ونزيهة وشاملة ومستقلة في ادعاءات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، ما يهدد بشدة حقوق الضحايا في العدالة والحقيقة والانتصاف الفعّال[٤٣]. وأوصت بأن تتخذ نيكاراغوا تدابير عاجلة لضمان استقلال القضاء ونزاهته والامتناع عن أي تدخل أو ضغط أو تأثير لا لزوم له[٤٤].

٣٣- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، واصلت المفوضية تلقي تقارير مفادها أن حقوق المحاكمة العادلة تنتهك في المحاكمات الجنائية لزعماء مجموعات المزارعين والطلبة وغيرهم من الأشخاص المشاركين في الاحتجاجات[٤٥]. ففي شباط/فبراير ٢٠١٩، أعربت المفوضة السامية عن قلقها العميق إزاء ما يبدو من إخلال بالإجراءات الواجبة وتصاعد في تجريم المعارضين في نيكاراغوا. وأشارت إلى ضرورة إجراء مراجعة مستقلة للإدانات والعقوبات المفروضة على زعماء المعارضة والنشطاء الذين شاركوا في الاحتجاجات لضمان حسن التعامل مع قضاياهم في كل مرحلة من مراحل عمل الشرطة والنيابة والقضاء[٤٦].

٣٤- ولاحظت المفوضية أن المحاكم استندت في معظم الحالات إلى شهادات عند اتهام الأفراد بجرائم خطيرة في سياق الاحتجاجات، بما فيها الإرهاب والجريمة المنظمة والقتل، وأن النيابة العامة قبلت في بعض الحالات شهادات أفراد يزعم أنهم "أعوان سريون" باعتبارها الأدلة الوحيدة[٤٧].

٣٥- ولاحظت المفوضية أيضاً أن عدم استقلال القضاء وما يبلّغ عن مخالفات من جانب النيابة العامة ومعهد الطب الشرعي أمور تثير شواغل خطيرة من حيث المساءلة[٤٨].

٣٦- ولاحظت المفوضية كذلك أن الجمعية الوطنية، التي يهيمن عليها الحزب الحاكم، قررت في ٢٧ نيسان/أبريل إنشاء لجنة للحقيقة والعدالة والسلم تتولى التحقيق في أعمال العنف المرتكبة منذ ١٨ نيسان/أبريل، وعيّنت أعضاء اللجنة الخمسة. ورفضت الحركات الطلابية ومنظمات المجتمع المدني هذه الهيئة بدعوى عدم استقلالها عن الحكومة[٤٩].

٣- الحريات الأساسية وحق المشاركة في الحياة العامة والسياسية[٥٠]

٣٧- لاحظت المفوضية أن أزمة حقوق الإنسان في نيكاراغوا مستمرة وأن السلطات ما زالت تلجأ إلى حملات التشويه والتهديد بالملاحقة والطرد التعسفي للموظفين العموميين وأشكال أخرى من المضايقة أو الترهيب في التعامل مع الأفراد الذين تعتبرهم منتقدين للحكومة. واستهدف زعماء الحركات الريفية والطلابية بصفة خاصة. ولاحظت المفوضية أيضاً أن الاضطهاد بلغ من الحدة ما جعل الكثيرين ممن شاركوا في الاحتجاجات أو دافعوا عن حقوق المحتجين أو عبّروا مجرد التعبير عن رأي مخالف يضطرون إلى الاختباء أو يغادرون نيكاراغوا أو يسعون إلى ذلك[٥١].

٣٨- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، حثت المفوضية الحكومة على التعبير علناً عن دعمها واحترامها للعمل المهم الذي يضطلع به المدافعون عن حقوق الإنسان وعلى توجيه تعليمات واضحة إلى سلطاتها المختصة بمنع المزيد من العدوان والترهيب. كما أعربت عن قلقها إزاء استمرار التقارير المتعلقة بالتهديد بالقتل وأعمال العنف والترهيب التي تستهدف الصحفيين والطلاب وأتباع الكنيسة الكاثوليكية وفئات أخرى[٥٢].

٣٩- ولاحظت المفوضية أن الموظفين العموميين تعرّضوا أيضاً لأعمال انتقام أو تهديد بالانتقام بسبب ممارسة عملهم. فقد فُصل أطباء تعسفاً من المستشفيات العامة والمراكز الصحية في سانتا تيريزا، وخينوتيبي، وديريامبا، وسان ماركوس، ووليون، ومدن أخرى بسبب توفير الرعاية لأشخاص مصابين أثناء الاحتجاجات[٥٣].

٤٠- ولاحظت المفوضية أيضاً أن الحكومة، بدل الاعتراف بالمسؤولية عن أي أخطاء ارتكبت أثناء الأزمة، ألقت باللائمة على الزعماء المجتمعيين وقادة المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان ووسائط الإعلام لما سمّته "عنفاً متصلاً بالانقلاب" ولأثر الأزمة السياسية السلبي على اقتصاد البلد[٥٤].

٤١- وأفادت المفوضية بأن السلطات الحكومية، بمن فيها الرئيس أورتيغا ونائب الرئيس موريّو، ووسائط الإعلام التابعة للحكومة، عملت باطراد على وصم المحتجين والمدافعين عن حقوق الإنسان ومسّ مصداقيتهم، واصفة إياهم بصفات "الإرهابيين" أو "الانقلابيين" أو "الآفات". واتهم الرئيس الأساقفة الكاثوليك، في خطاب أدلى به في ١٩ تموز/يوليه، بأنهم جزء من مخطط انقلابي[٥٥].

٤٢- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، حثت سبعة من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان حكومة نيكاراغوا على وضع حد لأعمال القمع والانتقام التي تستهدف المجاهرين بمعارضتهم للحكومة والمتعاونين مع الأمم المتحدة، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والمحتجون السلميون. وأعربت عن قلق شديد إزاء انتهاكات حقوق الإنسان المدعى ارتكابها في حق المدافعات عن حقوق الإنسان، اللاتي يواجهن مخاطر خاصة، بما فيها أعمال العنف الجنسي. وقد تلقّت هذه الإجراءات الخاصة شكوى من مدافعة عن حقوق الإنسان خضعت للضرب والاغتصاب من قبل شرطي عندما كانت محتجزة في سجن إل تشيبوتي، لكنها تخشى ألا تكون هذه الحالة إلا واحدة من عديد الحالات المماثلة. وأعربت عن انشغالها أيضاً إزاء التقارير المتعلقة بحملات الترهيب والتشويه التي تستهدف المدافعين عن حقوق الإنسان[٥٦].

٤٣- وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر، أعربت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن قلقها إزاء أعمال العنف والترهيب والتحرش التي تستهدف المدافعات عن حقوق الإنسان والمنظمات النسائية في نيكاراغوا. ولاحظت أن عدة منظمات من المجتمع المدني تعرّضت لغارات واستُهدفت صفتها القانونية، ما يشكّل خطراً شديداً على الحق في الدفاع عن حقوق الإنسان[٥٧].

٤٤- وحثت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم نيكاراغوا على ضمان إجراء تحقيقات سريعة ومستقلة في حالات ترهيب ومضايقة المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان ونشطاء المجتمع المدني، ومحاسبة المسؤولين عن تلك التجاوزات[٥٨].

٤٥- وأبلغت المفوضية عن اضطهاد أربعة من المدافعين عن حقوق الإنسان كان لهم دور نشط في الاحتجاجات وأوقفوا في تشرين الثاني/نوفمبر، مشيرة إلى أن ثلاثة منهم ما زالوا محتجزين في حين أُبعد الرابع. والمدافعون عن حقوق الإنسان الموقوفون هم زعيم وممثل حركة المزارعين المناهضة للقناة في الحوار الوطني، وعضو آخر في مجلس الحركة ذاتها، وزعيم طلابي، وإحدى الشخصيات البارزة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق المرأة ومؤسس مركز خدمات الاستشارة الإعلامية والصحية ومديره، الذي رُحّل إلى كوستاريكا. وحالات الاحتجاز هذه، إذ تتّبع النمط الذي لاحظته المفوضية منذ اندلاع الأزمة الاجتماعية والسياسية في منتصف نيسان/أبريل، تنطوي جميعها على عناصر التعسف أو تخالف القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان[٥٩].

٤٦- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، صرّحت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بأن الحصيلة الصافية لما سبق من إلغاء لتصاريح المنظمات الوطنية غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان ومصادرة لممتلكاتها، إلى جانب تضييق الخناق على وسائط الإعلام الستة، هي بلد يواجه فيه المجتمع المدني خطر الحظر بصفة نهائية[٦٠].

٤٧- ولاحظت المفوضية أن حرية التعبير قُيدت بطرق منهجية ومتنوعة على امتداد الأزمة. وينبغي بحث تلك القيود في ضوء البيئة التي كانت سائدة والتي اتسمت بتآكل تدريجي لحرية الإعلام، وتركز المنابر الإعلامية في أيدي الحزب الحاكم وأقارب الرئيس ونائب الرئيس، وغياب هيئة مستقلة لتنظيم وسائط الإعلام، واستخدام الدعاية الحكومية في الترويج لوسائط الإعلام الرسمية وفرض رقابة غير مباشرة على وسائط الإعلام المستقلة، وعدم وجود سياسات فعالة لتعزيز وحماية الحصول على المعلومات[٦١].

٤٨- وأفادت المفوضية بأن فرض قيود لا لزوم لها على حرية التعبير تواصل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، إذ مورست مضايقات على بعض الصحفيين والمنابر الإعلامية. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ معهد الاتصالات والبريد تدبيراً إدارياً جديداً في حق قناة "100% Noticias" التلفزيونية. وأمر معهد الاتصالات والبريد مشغّل التلفزيونات الفضائية بعدم بث برامج القناة بدعوى "عدم حصولها على ترخيص لهذا الغرض". وأعلن المعهد أن وقف البث سيستمر إلى حين إنجاز دراسات تقنية بشأن نطاقات الترددات ومنح القناة ترخيصاً للبث[٦٢].

٤٩- وأشارت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) إلى أن الصحفي أنخيل كاهونا قُتل في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٨ خلال نقل مباشر[٦٣].

٥٠- وأشارت اليونسكو إلى أن أعمال العنف المرتكبة في حق الصحفيين لا تنتهك حقهم في بث الآراء والمعلومات فحسب وإنما ايضاً حق المواطنين والمجتمع في التماس المعلومات والأفكار والحصول عليها. وشجعت نيكاراغوا على الوفاء بالتزاماتها الدولية وضمان سلامة الصحفيين. كما شجعت الدولة على إلغاء تجريم المتورطين في التشهير وإدراج هذا الفعل في نطاق القانون المدني، وفقاً للمعايير الدولية[٦٤].

٤- حظر جميع أشكال الرق

٥١- رحّبت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم باعتماد قانون الاتجار (٨٩٦) في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وأحاطت علماً بالتدابير المتخذة لإذكاء الوعي بالمسألة ومقاضاة المتّجرين وإدانتهم وتوفير الدعم للضحايا. بيد أن اللجنة أعربت عن قلقها إزاء عدم توافر معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القانون وعدم كفاية التدابير المتخذة لمقاضاة الجناة وحماية الضحايا ومنع الاتجار وتراجع تلك التدابير في الأعوام الأخيرة[٦٥].

٥٢- وفي ملاحظة معتمدة في عام ٢٠١٧، أحاطت لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات علماً باعتماد قانون مكافحة الاتجار بالبشر في عام ٢٠١٥، مبرزةً أن الغرض من هذا القانون، كما تنص عليه أحكامه، يكمن في منع الاتجار بالبشر ومقاضاة الجناة وكذلك إنشاء آليات محددة لإغاثة الضحايا، لا سيما النساء والشباب[٦٦].

٥٣- وأوصت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بأن تعزز نيكاراغوا جهودها في سبيل مكافحة الاتجار بالبشر، تماشياً مع الغاية ٥-٢ من أهداف التنمية المستدامة[٦٧].

٥- الحق في الخصوصية[٦٨]

٥٤- بخصوص التوصيات ذات الصلة المقدمة في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل[٦٩]، أشادت المفوضية بنيكاراغوا لسنها في عام ٢٠١٥ قانوناً جديداً بشأن تصحيح سجلات الحالة المدنية والاحتفاظ بها، تماشياً مع السياسة الوطنية المتعلقة بالأطفال الصغار والمعتمدة في نيكاراغوا في عام ٢٠١١، ولسماحها بتسجيل المواليد الذين تأخر تسجيلهم بلا مقابل مالي[٧٠].

٥٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، لاحظ عدد من الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان أن أسماء بعض المدافعين عن حقوق الإنسان وعناوينهم نُشرت على شبكة الإنترنت، حيث اتُّهموا بأنهم أعداء الوطن أو الحكومة أو مسؤولون عن تمويل عملية انقلاب[٧١].

جيم- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية[٧٢]

٥٦- لاحظت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في عام ٢٠١٨ أن نيكاراغوا حافظت على أعلى معدلات العمالة في المنطقة الإقليمية لأمريكا الوسطى، إذ تجاوز معدل العمالة فيها متوسط المنطقة بأكثر من ١٠ نقاط مئوية. وفي عام ٢٠١٧، كان معدل العمالة في نيكاراغوا قد بلغ ٧٣,٥ في المائة[٧٣].

٥٧- ولاحظت لجنة خبراء منظمة العمل الدولية بأسف أن تقرير نيكاراغوا لم يتضمن أي معلومات عن الخطوات المتخذة للمواءمة بين سن إكمال التعليم الإجباري والحد الأدنى لسن القبول في العمالة أو العمل، وهي سن الرابعة عشرة[٧٤].

٢- الحق في مستوى معيشي لائق[٧٥]

٥٨- أشارت اليونيسيف في تقريرها السنوي الصادر في عام ٢٠١٧ إلى أن نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر العام في نيكاراغوا انخفضت من ٤٢,٥ في المائة إلى ٢٤,٩ في المائة في الفترة ما بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٦، بينما انخفضت نسبة الفقر المدقع من ١٤,٦ في المائة إلى ٦,٩ في المائة، وفقاً للدراسات الاستقصائية لقياس المستويات المعيشية[٧٦].

٥٩- ورحّبت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بجهود الدولة في سبيل مكافحة الفقر وانعدام المساواة، باعتبارهما السببين الرئيسيين للهجرة، وبتنفيذ الخطة الوطنية للتنمية البشرية (٢٠١٢-٢٠١٦)[٧٧].

٦٠- وأوصت المفوضية نيكاراغوا بأن تكفل وصول اللاجئين وملتمسي اللجوء دون تمييز إلى نظام الصحة العامة وكذلك إلى سوق العمل والسكن[٧٨].

٦١- وأفادت المفوضية بأن مستوى التمتع بالحق في الصحة والعمل والتعليم والغذاء بصورة عامة تأثر بشدة منذ اندلاع الأزمة في نيسان/أبريل ٢٠١٨[٧٩].

٣- الحق في الصحة[٨٠]

٦٢- لاحظت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي اتجاه الوفيات النفاسية نحو الانخفاض في نيكاراغوا[٨١].

٦٣- وأفادت المفوضية بتلقيها معلومات مستفيضة عن إغلاق مستشفيات أو تطويقها من جانب السلطات و/أو الشرطة و/أو عناصر مسلحة موالية للحكومة في أنحاء شتى من البلد في أثناء الاحتجاجات وبعدها، ما يقوض حق الحصول على الرعاية الطبية. وتفيد التقارير بأن العاملين في المجال الطبي في المستشفيات العامة تلقوا من وزارة الصحة أوامر برفض تقديم الخدمات إلى المشاركين في الاحتجاجات و/أو إغلاق الطرق. وفي ٢٥ أيار/مايو، نددت رابطة الأطباء في نيكاراغوا تنديداً علنياً بالتلاعب بنظام الصحة العامة من خلال رفض تقديم الرعاية الطبية إلى الأشخاص المصابين أثناء الاحتجاجات[٨٢].

٦٤- ولاحظت المفوضية شروع السلطات في تموز/يوليه في فصل أطباء وموظفين طبيين آخرين يعملون في المستشفيات العامة. وأشارت إلى أن هذا التدبير سيؤثر في جودة القطاع الصحي والحصول على خدمات الصحة الأساسية والمتخصصة[٨٣].

٤- الحق في التعليم[٨٤]

٦٥- أفادت اليونيسكو بأن نيكاراغوا أحرزت تقدماً في خفض عدد الأطفال الفقراء الذين لم يدخلوا المدرسة قط، ملاحظة أن البلد زاد صافي معدلات الالتحاق بالمدرسة بأكثر من ١٠ في المائة. وارتفع معدل تحصيل التعليم الابتدائي في صفوف أطفال أفقر الأسر كذلك من ١٦ في المائة إلى ٦٦ في المائة[٨٥].

٦٦- ولاحظت اليونيسكو أيضاً أن نيكاراغوا أحرزت تقدماً كبيراً في برامجها الرامية إلى محو الأمية، بتخفيض معدل أمية الكبار إلى ٥ في المائة[٨٦].

٦٧- ولاحظت اليونيسكو كذلك أن الفئات الضعيفة، مثل الشعوب الأصلية والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، ما زالت تواجه تمييزاً كبيراً في الحصول على التعليم[٨٧].

٦٨- ولاحظت اليونيسكو أن نيكاراغوا تسجل مستويات منخفضة من حيث نتائج تعلّم الطلاب في إطار التقييمات الإقليمية بسبب سوء استعداد مُدرسي التعليم الابتدائي ونقص مواد التعلم. كما أن نوعية التعليم التحضيري متدنية، لا سيما في صفوف الأُسر الريفية المحرومة، وأن البنية الأساسية المحدودة في قطاع التعليم تشكل تحدياً كذلك. ولا تزود سوى ٥٠ في المائة من المدارس في نيكاراغوا بماء الشرب الأساسي[٨٨].

٦٩- وأوصت المفوضية حكومة نيكاراغوا بأن تكفل للاجئين وملتمسي اللجوء وصولاً فعلياً إلى الحق في التعليم بالسماح لهم بالمشاركة في الامتحانات الرسمية والحصول على شهادات التعليم الرسمية بصرف النظر عن وضعهم القانوني[٨٩].

دال- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

١- النساء[٩٠]

٧٠- لاحظت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تكريس مبدأي التكافؤ والتناوب في القوائم الانتخابية في نيكاراغوا، ما أدى إلى تقليص الفارق بين الجنسين إلى أدنى المستويات. وأكدت أيضاً أن نيكاراغوا تنفرد في المنطقة الإقليمية لأمريكا الوسطى بتشكيل دواوين وزارية متكافئة جنسانياً[٩١].

٧١- وأشارت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى أن اللوائح الصادرة في عام ٢٠١٤ بشأن القانون الشامل المتعلق بمنع العنف بالمرأة والتعديلات المدخلة على القانون رقم ٦٤١ المتعلق بقانون العقوبات (القانون رقم ٧٧٩) لعام ٢٠١٢ حصرت تعريف جريمة قتل الإناث في نطاق "العلاقات الزوجية الشخصية"، ما يتعارض مع التعريف الواسع الوارد أصلاً في القانون رقم ٧٧٩[٩٢].

٢- الأطفال[٩٣]

٧٢- أشارت اليونيسيف في تقريرها السنوي الصادر في عام ٢٠١٧ إلى استمرار التحديات المتصلة بالعنف: إذ تفيد بيانات معهد الطب الشرعي بأن ٨٢ في المائة من ضحايا العنف والاعتداء الجنسي بنات[٩٤].

٧٣- ولاحظت اليونيسكو أن عمل الأطفال ظل منتشراً إلى حد كبير رغم الأحكام الدستورية المعتمدة لمنعه. وعلاوة على ذلك، تخرّب الكوارث أو تُدمّر في حالات كثيرة البنية الأساسية المدرسية، ما يؤثر بالضرورة في توفير التعليم بعد المدى القصير. وعلى سبيل المثال أسفر إعصار ميتش عن زيادة بنسبة ٤٥ في المائة في عمل الأطفال لدى أكثر الأسر تأثراً في البلد[٩٥].

٧٤- وأعربت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عن أسفها لأن قانون الهجرة وشؤون الأجانب لا يحظر احتجاز الأطفال في جميع الظروف[٩٦].

٧٥- وأوصت اللجنة بأن تكف نيكاراغوا عن احتجاز الأطفال على أساس وضعهم أو وضع والديهم من حيث الهجرة، وأن تعتمد بدائل للاحتجاز تسمح للأطفال بالبقاء مع أفراد أسرهم ريثما ينظر في وضعهم من حيث الهجرة، تماشياً مع مبدأ مصالح الطفل الفضلى ومع حق الطفل في الحياة الأسرية[٩٧].

٧٦- وأوصت اللجنة أيضاً بأن تجري نيكاراغوا بحوثاً بشأن أطفال العمال المهاجرين من نيكاراغوا في بلدان المقصد وكذلك في نيكاراغوا لتحديد الخصائص الديمغرافية لهذه الفئة من السكان، وبأن تعتمد استراتيجية شاملة لتعزيز وحماية حقوق أبناء العمال المهاجرين من نيكاراغوا[٩٨].

٣- الشعوب الأصلية[٩٩]

٧٧- في عام ٢٠١٥، دعت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية جميع الأطراف المشاركة في المواجهات بين جماعات الميسكيتو والمستوطنين في منطقة شمال الأطلسي المستقلة في

نيكاراغوا إلى ضبط النفس. وأشارت المقررة الخاصة أيضاً إلى أن هذه التوترات ناتجة عن غياب عملية حقيقية وفعالة لتوفير خدمات الصرف الصحي في أقاليم الشعوب الأصلية[١٠٠].

٧٨- وأعربت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عن انشغالها إزاء ما وردها من معلومات عن عمليات الهجوم العنيف والاختطاف وإحراق الممتلكات داخل جماعات أصلية في إقليمي وانغكي توي ولي أوبرا الأصليين وفي مدينة واسبان، وإزاء ارتفاع عدد النازحين الذين لجأوا إلى مدينتي بيلوي وواسبان، وكذلك إلى بلد مجاور[١٠١].

٧٩- ولاحظت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بارتياح أن الشعوب الأصلية في نيكاراغوا مُنحت سندات ملكية عن أكثر من نصف الأراضي المطلوبة في منطقتي شمال الأطلسي وجنوب الأطلسي المتمتعتين بالحكم الذاتي[١٠٢].

٤- المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء[١٠٣]

٨٠- أعربت اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عن قلقها لأن قانون الهجرة وشؤون الأجانب (رقم ٧٦١) لا يتماشى تماشياً تاماً مع أحكام الاتفاقية، خاصة فيما يتعلق باحتجاز المهاجرين غير الشرعيين[١٠٤].

٨١- وأوصت اللجنة بأن تتخذ نيكاراغوا تدابير لضمان تزويد المجلس الوطني المعني بالهجرة والأجانب بالموارد البشرية والتقنية والمالية وبالولاية اللازمة لتنفيذ سياسات الهجرة تنفيذاً فعالاً على جميع المستويات[١٠٥].

٨٢- وأعربت اللجنة عن انشغالها إزاء ما وردها من معلومات مفادها أن العمال المهاجرين وملتمسي اللجوء يُحتجزون بصفة تلقائية في مراكز الاحتجاز وإزاء احتجازهم في مرافق جنائية[١٠٦].

٨٣- وأعربت اللجنة عن قلقها أيضاً إزاء ما وردها من أنباء عن طرد العمال المهاجرين على الحدود الجنوبية لنيكاراغوا ومن مراكز الاحتجاز المتصل بالهجرة في أعقاب إجراءات إبعاد سريعة دون احترام حقهم في الطعن في قرار الطرد[١٠٧].

٨٤- ولاحظت المفوضية أنه على الرغم من الإطار القانوني الشامل الذي وضعته الدولة والممارسة التي كانت مُتّبعة في تحديد صفة اللاجئ والتي كانت تقترن بمعدلات اعتراف عالية، فإن نظام اللجوء في نيكاراغوا معلق بحكم الواقع منذ عام ٢٠١٥، ما نتج عنه تقلص شديد في حيز الحماية المتاح للاجئين ولملتمسي اللجوء على السواء[١٠٨].

٨٥- ولاحظت المفوضية أيضاً أن اللجنة الوطنية للاجئين لم تعقد جلسات أو تنظر في طلبات لجوء منذ عام ٢٠٠٥، وأن سلطات الهجرة (المديرية العامة للهجرة وشؤون الأجانب) توقفت في منتصف عام ٢٠١٥ عن تجديد التعيينات وبدأت في إعلام ملتمسي اللجوء بأنها لن تتلقى بعد ذلك طلبات اللجوء[١٠٩].

٨٦- وتفيد المفوضية بأن الوضع الراهن في نيكاراغوا يؤثر بشدة في اللاجئين وملتمسي اللجوء. فكلما تعمقت الأزمة الاجتماعية السياسية، تقلصت إمكانية حصول اللاجئين وملتمسي اللجوء في البلد على الخدمات الأساسية مثل التعليم والرعاية الطبية، ما يزيد في استضعافهم من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية[١١٠].

٨٧- وأوصت المفوضية بأن تكفل نيكاراغوا حصولاً فعلياً على حق التماس اللجوء والتمتع به من خلال استئناف تلقي طلبات اللجوء ومعالجتها، وفقاً للالتزامات الدولية والتشريعات الوطنية(١١١).

الحواشي

1. Tables containing information on the scope of international obligations and cooperation with international human rights mechanisms and bodies for Nicaragua will be available athttps://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/NIindex.aspx.
2. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.1, 114.24–114.26, 115.1, 116.1 – 116.12 and 117.1–117.11.
3. See "Human Rights Violations and Abuses in the Context of Protests in Nicaragua, 18 April – 18 August 2018", annex I. Available at www.oacnudh.org/wp-content/uploads/2018/08/Nicaragua-Report-FINAL_EN.pdf. The comments of Nicaragua on the OHCHR report are available at www.ohchr.org/Documents/Countries/NI/CommentsState26Aug2018.pdf.
4. CMW/C/NIC/CO/1, paras. 19–20.
5. Ibid., para. 18.
6. Ibid., para. 3.
7. A/73/44, para 44.
8. A/72/40, para. 66.
9. A/72/18, para. 37.
10. OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses in the Context of Protests in Nicaragua*, 18 April – 18 August 2018, p. 40. The comments of Nicaragua on the OHCHR report are available at www.ohchr.org/Documents/Countries/NI/CommentsState26Aug2018.pdf.
11. See OHCHR, "OHCHR in the field: Americas", in OHCHR Report 2015, pp. 188–190, OHCHR *Report 2016, pp.208–209 and OHCHR Report 2017*, pp. 233–237.
12. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23497&LangID=E.
13. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 40. See also www.ohchr.org/Documents/Countries/NI/CommentsState26Aug2018.pdf.
14. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24041&LangID=E.
15. See OHCHR Report 2017, p. 89; OHCHR Report 2016, p. 89; OHCHR Report 2015, p. 71; and OHCHR Report 2014, p. 116.
16. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.3–114.11, 114.23 and 115.3.
17. CMW/C/NIC/CO/1, para. 27.
18. Ibid., para. 28.
19. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 40 and comments of the Government thereon .
20. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 40 and comments of the Government thereon .
21. See: https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23383&LangID=E.
22. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, pp. 8, 17–18 and 31–32, and comments of the Government thereon.
23. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 8 and comments of the Government thereon .
24. See: https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23919&LangID=E.
25. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.35–114.38, 116.15–116.16 and 117.12–117.13.
26. See: https://www.un.org/press/en/2018/sgsm19005.doc.htm.
27. See: https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23005&LangID=E.
28. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, pp. 8, 10, 16–22, 25–26, 28–29 and 32–34, and comments of the Government thereon .
29. See: https://www.un.org/press/en/2018/sgsm19132.doc.htm.

30. See: https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23919&LangID=E.
31. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 7, and comments of the Government thereon.
32. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 33–34 and comments of the Government thereon .
33. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 39 and comments of the Government thereon .
34. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 29 and comments of the Government thereon .
35. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23922&LangID=E.
36. CMW/C/NIC/CO/1, para. 38.
37. UNHCR submission for the universal periodic review of Nicaragua, p. 5.
38. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14626&LangID=E.
39. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.64–114.66 and 116.17–116.19.
40. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 12 and comments of the Government thereon.
41. See www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23335&LangID=E.
42. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, pp. 30–31 and comments of the Government thereon.
43. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 8 and comments of the Government thereon.
44. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 39 and comments of the Government thereon.
45. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23922&LangID=E.
46. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23922&LangID=E.
47. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 31 and comments of the Government thereon.
48. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 37 and comments of the Government thereon.
49. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 14 and comments of the Government thereon.
50. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.78–114.95, 115.4–115.5, 115.7–115.8, 116.20–116.23 and 117.18.
51. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 8 and comments of the Government thereon.
52. See www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23166&LangID=E.
53. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 20 and comments of the Government thereon.
54. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 8 and comments of the Government thereon.
55. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 20 and comments of the Government thereon.
56. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23919&LangID=E.
57. See www.unwomen.org/en/news/stories/2018/12/statement-un-women-the-protection-of-women-human-rights-defenders-in-nicaragua.
58. CMW/C/NIC/CO/1, para. 32.
59. See OHCHR, Monitoring the Human Rights Situation, p. 3 .
60. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24041&LangID=E .
61. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 32 and comments of the Government thereon.
62. See OHCHR, Monitoring the Human Rights Situation, p. 5 .
63. UNESCO submission for the universal periodic review of Nicaragua, para. 9.
64. Ibid., paras. 20 and 22.
65. CMW/C/NIC/CO/1, para. 63.
66. www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3332988:NO.
67. CMW/C/NIC/CO/1, para. 64.
68. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.68–114.69.
69. A/HRC/27/16, paras. 114.70 (Guatemala) and 114.73 (Sierra Leone).
70. UNHCR submission, p. 2.
71. See https://ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23919&LangID=E.
72. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, para. 115.2.
73. Desarrollo, integración e igualdad. *La respuesta de Centroamérica a la crisis de la globalización*, 2018, publicación de las Naciones Unidas, LC/PUB.2018/19, pág. 48. Disponible en https://repositorio.cepal.org/bitstream/handle/11362/44191/1/S1800904_es.pdf.

74. See www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:3332996:NO.
75. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.12–114.19, 114.21 and 114.96–114.112.
76. See www.unicef.org/about/annualreport/files/Nicaragua_2017_COAR.pdf.
77. CMW/C/NIC/CO/1, para. 8.
78. UNHCR submission, p.5.
79. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 8 and comments of the Government thereon.
80. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.113–114.123, 116.24 and 117.19–117.31
81. *Desarrollo, integración e igualdad. La respuesta de Centroamérica a la crisis de la globalización*, 2018, publicación de las Naciones Unidas, LC/PUB.2018/19, pág. 122. Disponible en https://repositorio.cepal.org/bitstream/handle/11362/44191/1/S1800904_es.pdf.
82. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, pp. 25–26 and comments of the Government thereon.
83. See OHCHR, *Human Rights Violations and Abuses*, p. 26 and comments of the Government thereon.
84. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.124–114.139 and 116.25.
85. UNESCO submission, p. 4.
86. Ibid.
87. Ibid., p. 5.
88. Ibid., pp. 4–5.
89. UNHCR submission, p. 5.
90. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.27–114.28, 114.30–114.31, 114.39–114.53 and 117.14–117.17.
91. *Desarrollo, integración e igualdad. La respuesta de Centroamérica a la crisis de la globalización*, 2018, publicación de las Naciones Unidas, LC/PUB.2018/19, págs. 134 y 135. Disponible en https://repositorio.cepal.org/bitstream/handle/11362/44191/1/S1800904_es.pdf.
92. Ibid., pág. 137.
93. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.20, 114.57–114.63, 114.67 and 114.71–114.77.
94. See www.unicef.org/about/annualreport/files/Nicaragua_2017_COAR.pdf, p. 1.
95. UNESCO submission, p. 5.
96. CMW/C/NIC/CO/1, para. 39.
97. Ibid., para. 40 (b).
98. Ibid., para. 54.
99. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, paras. 114.29, 114.32–114.33, 114.140–114.143, 115.6 and 116.26.
100. https://ohchr.org/SP/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16828&LangID=S.
101. Ibid.
102. *Desarrollo, integración e igualdad. La respuesta de Centroamérica a la crisis de la globalización*, 2018, publicación de las Naciones Unidas, LC/PUB.2018/19, pág. 160. Disponible en https://repositorio.cepal.org/bitstream/handle/11362/44191/1/S1800904_es.pdf.
103. For relevant recommendations, see A/HRC/27/16, para. 114.144.
104. CMW/C/NIC/CO/1, para. 13.
105. Ibid., para. 24.
106. Ibid., para. 39.
107. Ibid., para. 41.
108. UNHCR submission, p. 1.
109. Ibid., p. 3.
110. Ibid., p. 2.
111. Ibid., p. 4.